الي ان البا للاستعانة فهو ايضاح لمعنى البا لانه المتعلق وفيه سوا ادب لجعل اسم الله مقصود الغيره لا لذاته فالاولى ان تكون للمصاحبة على وجه التبرك اي اولف مصاحبا لكل بيت بركة هذا الاسم فالمصاحبة البركة لان الاسم لم يصاحب كل بيت الا ان يقال من جعلها للاستعانة نظر الى جهة اخرى وهو ان الفعل المشروع فيه لا يتم شرعا على الوجه الاكمل الا باسمه تعالى ولم ينظر الى الجهة المتقدمة وهي كونه مقصود الغيره فالاستعانة لها جهتان لكن قد يقال مظنة الاساءة ما زالت موجودة فالاولى كما صاحبه التبركية كما تقدم قوله بسم الله يحتمل انه متعلق باولف او مستعينا او لا مانع من الاستعانة باسمه كما يستعان بذاته لان الاستعانة باسمه راجعة للاستعانة بذاته باعتبار انه تعالى جعل ذكر اسمه عند قصد فعل شي سببا في تحصيله من غير تاثير للاسم والتاثير انما هو له تعالى كما ان ساير الاسباب لا تاثير لها فان قلت ان فيه ادخال الحال على مثله وهو ممنوع اجيب بان البا الثانية صارت كالجزء من البسملة فان قلت يلزم عليه حذف الجار وابقاء المجرور اجيب بانه حل معنى لا حل اعراب واستحب كتابة البسملة مع انه شعر ووقع الخلاف في كراهة افتتاحه بها وعدمها لان الراجح قول الجمهور باستحباب افتتاحه بها ما لم يكن محرما كالهجو او مكروها كالغزل والاحرم او كره وكل شعر فيه ذكر نبوة او اسلام او حكم او غير ذلك من الطاعة ليس افتتاحه بالبسملة قوله اقتدا علة لقال وفي العبارة حذف اي قال في اول كتابه فالاقتدا ليس علة لمطلق القول ولا يصح ان يكون حالا والتعبير قال في خالي كونه مقتديا بالا ان المقصود ان الحامل له على ذلك الاقتدا قوله بالكتاب اي في ترتيبه التوقيفي لانها اول ما نزل فانه خلاف ما في صحيح البخاري وغيره في بدء الوحي وان قيل انه ومما يعارضه ايضا قولهم كان يكتب اولا باسمك اللهم حتى نزلت ايه هود فكتب بسم الله فنزل قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن فزاد الرحمن فنزلت اية النمل فكتبها من كتب بمعنى جمع لانه جامع لكل خير والجمل ان تكون للعهد والمراد به القران وخصه لشرفه ويحتمل ان تكون للجنس فيشمل الكتب السماوية فانها كلها مبدوة بالبسملة قوله العزيز من عز اذا انفرد او غلب وقهر لانه فاهر للاعداء قال ابن عباس العزيز الذي لا يوجد مثله اي لا يقدر الخلايق على الاتيان بمثله قوله ولقوله معطوف على اقتدا او اعاجره لتعدد شرط

المفعول

وهي اية من كل سورة عند الامام الشافعي وعند الامام مالك ليست من القران في غير النمل وقال الحنفية هي من القران وليست جزا من كل سورة بل هي كسورة مستقلة اه مولف

المفعول له وهو الاتحاد في الفاعل لان فاعل القول الاول وهو الذي دل عليه العامل هو المصنف وفاعل القول الثاني هو النبي صلى الله عليه وسلم قوله كل هي موضوعة للاستغراق افراد المنكر نحو كل نفس ذائقة الموت او لاستغراق افراد الجمع المعرف المجموع نحو وكلهم اتيه يوم القيامة فردا او لاستغراق اجزا المفرد نحو كل زيد حسن اي كل جزء من اجزائه حسن وهي في الحديث من قبيل الاول قوله امر هو لغة واصطلاحا الطلب للفعل وهو حقيقة في الفعل فيه وتجمع على اوامر وتطلق مجازا على الفعل اي ما يصدر عن الشخص ولو قولا وهو المراد هنا وهو المراد بقولهم اي شان فتشبه الامر الفعل بالامر الذي هو القول بجامع صدوركل عن طلب النفس او بجامع ان شان كل ان يهتم به واستعير له اسمه فهو استعارة تصريحية والقرينة حالية وتجمع على امور وهذا التفصيل ذكره اهل الاصول قال الشهاب ولا يعرف من وافقهم عليه الا الجوهري والذي ذكره اهل اللغة ان الامر لا يجمع الا على امور وانكروا كلام الجوهري ولم يذكر النحاة ان فعلا يجمع على فواعل والجواب عن اوامر بانه جمع الجمع واضافة كل امر على معنى اللام اي جميع الافراد المنسوبة لامر قوله ذي اختار ذي على صاحب لان ذي تضاف للمتبوع بخلاف صاحب فانها لا تضاف الا للتابع ولان الوصف بذي ابلغ من صاحب لان الله تعالى لما ذكر يونس في معرض الثنا اتى بذي فقال وذا النون اي واذكر صاحب الحوت ولما ذكره في معرض النهي اتى بصاحب فقال فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت اي في الضجر والعجلة وهو يونس قوله بال هو لغة القلب يقال ثلاث لا يخطر ببالي اي قلبي والمراد به الحال الذي يهتم به القلب شرعا المقصود لذاته الذي لم يكن ذكرا محضا ولا جعل الشارع له مبدا كوضوء وتيمم فاطلاق البال عليه مجاز من اطلاق اسم المحل على الحال فيه فالعلاقة الحالية او المجاورة لمجاورة الحال المهم للقلب واضافة ذي اليه لقصد المدح كقولك فلان ذو دابة والمعنى كل امر مالك قلب صاحبه لاشتغاله به فخرج الحرام لذاته كالزنا فتحرم التسمية عليه ولا تحرم على المحرم لعارض كالوضوء بالمغصوب وخرج المكروه لذاته كالنظر الى فرج زوجته بلا حاجة فتكره ولا تكره على المكروه لعارض كاكل البصل وخرج المقصود لغيره كالبسملة فلا تطلب فيه اذ لو طلبت فيه لادى ذلك الى التسلسل هذا والاولى

Copyright © King Saud University